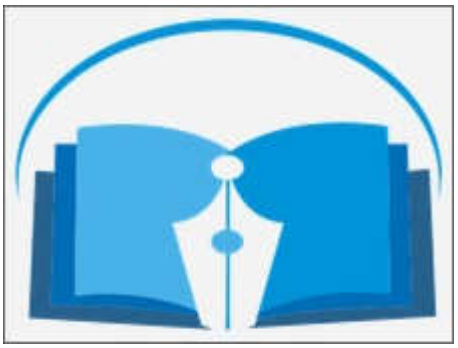

مجلة التربوي

مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن

كلية التربية / الخمس

جامعة المرقب

العدد السابع والعشرون

يوليو 2025م

هيئـــة التحريـر

د.سالم حسين المدهون	رئيس هيئة التحرير
د.نورالدين سالم ارحومة	عضو هيئة التحرير
د.بشير علي الطيب	عضو هيئة التحرير
أ.سالم مصطفى الديب	عضو هيئة التحرير
أ.محمد حسن اقدورة	عضو هيئة التحرير
أ.محمد أبوعجيلة البركي	عضو هيئة التحرير

- المجلة ترحب بما يرد عليها من أبحاث وعلى استعداد لنشرها بعد التحكيم .
- المجلة تحترم كل الاحترام آراء المحكمين وتعمل بمقتضاها .
- كافة الآراء والأفكار المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ولا تتحمل المجلة تبعاتها .
- يتحمل الباحث مسؤولية الأمانة العلمية وهو المسؤول عما ينشر له .
- البحوث المقدمة للنشر لا ترد لأصحابها نشرت أو لم تنشر .

(حقوق الطبع محفوظة للكلية)

ضوابط النشر:

يشترط في البحوث العلمية المقدمة للنشر أن يراعى فيها ما يأتي :

- أصول البحث العلمي وقواعده .
- ألا تكون المادة العلمية قد سبق نشرها أو كانت جزءا من رسالة علمية .
- يرفق بالبحث تزكية لغوية وفق أنموذج معد .
- تعدل البحوث المقبولة وتصحح وفق ما يراه المحكمون .
- التزام الباحث بالضوابط التي وضعتها المجلة من عدد الصفحات ، ونوع الخط ورقمه ، والفترات الزمنية الممنوحة للتعديل ، وما يستجد من ضوابط تضعها المجلة مستقبلا .

تنبيهات :

- للمجلة الحق في تعديل البحث أو طلب تعديله أو رفضه .
- يخضع البحث في النشر لأولويات المجلة وسياستها .
- البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر أصحابها ، ولا تعبر عن وجهة نظر المجلة .

Information for authors

1- Authors of the articles being accepted are required to respect the regulations and the rules of the scientific research.

2- The research articles or manuscripts should be original and have not been published previously. Materials that are currently being considered by another journal or are a part of scientific dissertation are requested not to be submitted.

3- The research articles should be approved by a linguistic reviewer.

4- All research articles in the journal undergo rigorous peer review based on initial editor screening.

5- All authors are requested to follow the regulations of publication in the template paper prepared by the editorial board of the journal.

Attention

1- The editor reserves the right to make any necessary changes in the papers, or request the author to do so, or reject the paper submitted.

2- The research articles undergo to the policy of the editorial board regarding the priority of publication.

3- The published articles represent only the authors' viewpoints.

معامل التأثير العربي 2.17 لسنة 2024
مجـلة الـتــربـوي
Journal of Educational
العدد 27 ــ يوليو 2025

الضبط الاجتماعي والجريمة (دراسة نظرية تحليلية)

محمد عبد السلام دخيل
جامعة المرقب – كلية التربية الخمس – قسم الفلسفة وعلم الاجتماع
madakhil@elmergib.edu.ly

الملخص:

تهدف الدراسة إلى التعرف على مفهوم الضبط الاجتماعي وأنواعه، والتعرف على مفهوم الجريمة واهم تصنيفاتها، والتعرف على الأطر النظرية المفسرة للضبط الاجتماعي والجريمة. واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي. وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها: أن الضبط الاجتماعي هو مجموعة من الإجراءات يتخذها المجتمع من خلال مؤسساته لضبط سلوك أفراده. لا يوجد دافع واحد لارتكاب الجريمة بل هناك دوافع ذاتية ونفسية واجتماعية واقتصادية وسياسية وأخلاقية لارتكاب الجريمة. أن جميع النظريات تتمحور حول أهمية القواعد والقيم والمعايير في عملية الضبط الاجتماعي، وهذه أساسيات تقوم عليها الديانات السماوية عامة والإسلام خاصة. ضرورة توظيف النظريات وتفعيلها في كافة مراكز المجتمع ومؤسساته حتى يتحقق الضبط الاجتماعي. ضرورة توحيد الجهود بين كافة المؤسسات الرسمية وغير الرسمية لتوحيد وسائل الضبط الاجتماعي وتوجهها لضبط سلوك أفراد المجتمع بالتعاون مع المؤسسات الضبطية.

الكلمات المفتاحية: الضبط الاجتماعي – الجريمة – النظريات المفسرة لهما.

Abstract:

The study aims to identify the concept of social control and its types, to define the concept of crime and its main classifications, and to explore the theoretical frameworks that explain social control and crime. The study relied on a descriptive-analytical approach.

The study reached several findings, including: Social control consists of a set of measures taken by society through its institutions to regulate the behavior of its members. There is no single motivation for committing a crime; rather, there are subjective, psychological, social, economic, political, and moral motives behind criminal behavior. All theories revolve around the importance of rules, values, and norms in the process of social control, which are foundational principles found in all revealed religions in general and in Islam in particular. There is a need to apply and activate these theories across all community centers and institutions to achieve effective social control. Efforts must be unified among all official and unofficial institutions to harmonize social control methods and direct them toward regulating individuals' behaviors in cooperation with law enforcement bodies.

Keywords: Social control – crime – explanatory theories.

المقدمة:

حظي موضوع الضبط الاجتماعي بمكانة مهمة في دراسات علم الاجتماع قديماً وحديثاً، حيث اهتم المختصون بهذا العلم بدراسة الانسان والنظم الاجتماعية والدور الذي تلعبه في سلوك أعضاء المجتمع ودعم النظام الاجتماعي. فمن أهم مقومات المجتمع وسماته وعلى اختلاف درجة تحضرها وتقدمها الضبط الاجتماعي، فلا وجود لأي تنظيم اجتماعي على وجه الأرض دون معايير تضبط سلوك الأفراد وتحدد أدوراه الاجتماعية وأوامره ونواهيه والمسموح والممنوع في قوالب سلوكية ومعتقدات وعادات وقيم اجتماعية تسهم في استقرار المجتمع وتقدمه من أجل تحقيق التوازن المجتمعي، وهي بهذا تكون الدرع الواقي من الانحرافات الاجتماعية لتحقيق التوافق والتناسق الاجتماعي بين الأفراد والمجتمعات.

ونظراً لأهمية الضبط الاجتماعي في كافة المجتمعات الإنسانية أشار ابن خلدون في مقدمته أن الاجتماع الإنساني إذا تم للبشر فلا بد من وازع يدفع بعضهم عن بعض لما في طبائعهم الحيوانية من العدوان

والظلم فيكون ذلك الوازع واحداً منهم له عليهم الغلبة والسلطان واليد القاهرة حتى لا يصل أحد إلى غيره بعدوان وهذا هو معنى الملك[1].

وفي الوقت الذي اخترقت فيه الضوابط الاجتماعية (الدين، العادات، التقاليد، الأعراف والقانون) التي تحدد السلوك السوي لسلوك الأفراد داخل الجماعة وسلوك الجماعة داخل المجتمع، واتسعت رقعة الفساد الأخلاقي وارتفعت معدلات الجريمة وخاصة بين المراهقين، وانتشار الطبقية والعصبية التي قسمت وجزأت المجتمع إلى أجزاء وصدعت البناء الاجتماعي للمجتمع.

وعلى هذا الأساس صيغت مشكلة الدراسة على النحو التالي:

ما هي أهم النظريات الاجتماعية التي اهتم مفكريها بالضبط الاجتماعي ومدى قدرته على الحد من الانحراف والجريمة ومواجهتها؟

أسباب اختيار الموضوع:

الأسباب الذاتية:

يتمثل في الرغبة الشخصية والاهتمام الشخصي بهذا الموضوع بالإضافة إلى توفر عدد لا بأس به من المراجع التي تتيح لنا الفرصة في الحصول على أكبر قدر من المعلومات والبيانات اللازمة لموضوع الدراسة.

الأسباب الموضوعية:

1- كونه أهم ركيزة ومحور أساسي في علم الاجتماع القانوني.
2- يعتبر من الموضوعات المهمة والضرورية في الحياة الاجتماعية.

أهمية الدراسة:

للضبط الاجتماعي أهمية كبيرة في الحياة الاجتماعية فلولاه لعمت الفوضى داخل المجتمع، فبواسطته يتحقق الامتثال لمعايير وقيم الجماعة لكي يشعر أفرادها بالأمن الاجتماعي وبشعور اجتماعي واحد يجمع بينهم كقاسم مشترك، وكذلك توزيع الفرص على الأفراد بشكل متساوي وارتقاء السلوك الاجتماعي لدرجة عالية من الالتزامات بالقرارات الجمعية، وكذلك تحقيق التضامن الاجتماعي.

أهداف الدراسة:

1- التعرف على مفهوم الضبط الاجتماعي وأنواعه.
2- التعرف على مفهوم الجريمة وأهم تصنيفاتها.

(1) مصلح الصالح، الضبط الاجتماعي، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص12.

3- التعرف على الأطر النظرية المفسرة للضبط الاجتماعي والجريمة.

تساؤلات الدراسة:

1- ما مفهوم الضبط الاجتماعي وما أهم أنواعه؟
2- ما مفهوم الجريمة وما أهم تصنيفاتها؟
3- ما هي أهم الأطر النظرية المفسرة للضبط الاجتماعي والجريمة؟

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال الاطلاع على الأدبيات العلمية التي تناولت هذا الموضوع.

حدود الدراسة:

تقتصر حدود الدراسة على جمع المعلومات حول الضبط الاجتماعي وأهم أنواعه، وكذلك مفهوم الجريمة وأهم تصنيفاتها، وأهم الأطر النظرية المفسرة للضبط الاجتماعي والجريمة.

الدراسات السابقة:

الدراسات المحلية:

دراسة عبد العاطي فرج علي (2006)[2] بعنوان العرف الاجتماعي وعلاقته بالجريمة. هدفت الدراسة إلى تقديم صورة عن مدينة البيضاء من منظور العلاقة بين العرف والجريمة واتخاذ العرف مدخلاً للتعرف على أسباب الجريمة أو الظروف المرتبطة بحدوثها، وتهدف إلى معرفة العلاقة بين بعض أحكام العرف الاجتماعي وزيادة معدلات الجريمة، ولتحقيق ذلك استخدم الباحث المنهج الوصفي لوصف موضوع الدراسة، واستخدم الباحث أسلوب المقابلة الشخصية والملاحظة واستمارة الاستبيان لجمع البيانات، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1- أن العرف الاجتماعي لا يقل أهمية على التشريع الإسلامي والقانون في عملية الضبط الاجتماعي عندما تكون أحكامه منسجمة معها.
2- يدخل العرف الاجتماعي في حل المنازعات بسبب تأخر الأجهزة الأمنية في اتخاذ إجراءاتها وإصدار أحكامها ضد الجناة وأن العرف الاجتماعي يضع حلاً للنزاع القائم فقط ولا يضع حلاً للجرائم، وتبين أن وقوف القبيلة مع أفرادها الجناة يشجعهم على تكرار السلوك الإجرامي.
3- أن أحكام العرف الاجتماعي في قضايا القتل غير العمد غير رادعة، وكذلك تشجع بطريقة غير مباشرة على تكرار ارتكاب السلوك الإجرامي.

([2]) علي عبد العاطي فرج (2006) العرف الاجتماعي وعلاقته بالجريمة بمدينة البيضاء، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة عمر المختار.

دراسة إيهاب محمود(2003)[3] بعنوان الدور التربوي للعقوبة في الضبط الاجتماعي لدى أفراد المجتمع الليبي. هدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم العقوبة في الإسلام وأهميتها وأقسامها وعلى مفهوم الضبط الاجتماعي ووسائله ومؤسساته وإبراز الدور التربوي الذي تؤديه العقوبة لتحقيق الضبط الاجتماعي، واستخدم الباحث المنهج الاستنتاجي، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها: أن التنشئة لها دور مهم في تنمية الشخصية الإسلامية مما يساهم بدوره في الضبط الاجتماعي، وأن مؤسسات الضبط الاجتماعي تواجه عدة تحديات ومشكلات تحول دون تأدية وظائفها ودورها بالشكل الصحيح.

الدراسات العربية:

دراسة خالد عبد الرحمن (2012)[4] بعنوان الضبط الاجتماعي في الأسرة السعودية من خلال تعاليم الدين الإسلامي وعلاقته بتماسكها من وجهة نظر طلاب وطالبات المرحلة الثانوية. وهدفت هذه الدراسة إلى بيان أهمية التربية في تحقيق الضبط الاجتماعي في الأسرة السعودية من خلال تعاليم الدين الإسلامي وعلاقته بتماسكها من وجهة نظر طلاب وطالبات المرحلة الثانوية، واستخدم الباحث المنهج الوصفي المقارن، واستخدم الملاحظة والمقابلة والاستبيان كأدوات لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها: وجود فجوة بين واقع الضبط غير الرسمي الذي يتم داخل الأسرة والضبط الرسمي الذي تقرره الجهات الرسمية، وأن الضبط الاجتماعي الديني في الأسرة السعودية يتميز بقوته، كما أوضحت الدراسة وجود بعض المشكلات التي تؤدي إلى إضعاف الترابط بين أفراد الأسرة.

دراسة آمال عبد الحميد (1991)[5] بعنوان الضبط الاجتماعي غير الرسمي بين النمط المثالي والنمط الواقعي. هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن المنظومة التي تضبط الفعل الاجتماعي حتى يتمثل للقيم والمعايير التي حددها الخط المثالي لكل من الدين والعرف، وطبقت هذه الدراسة في أحد أحياء القاهرة، واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي، وتوصلت إلى عدة نتائج منها: أن الضبط الاجتماعي غير الرسمي موجود في التجمعات الحضرية وتوجد فجوة بين ميكانيزمات الضبط الاجتماعي المثالي في كل من الدين والعرف والقانون وما يحدث في الواقع.

([3]) محمود إيهاب (2003) الدور التربوي للعقوبة في الضبط الاجتماعي لدى أفراد المجتمع الليبي، ص201.
([4]) خالد عبد الرحمن السالم (2012) الضبط الاجتماعي في الأسرة السعودية، جامعة الأزهر، الرياض، ص75.
([5]) آمال عبد الحميد (1991) الضبط الاجتماعي غير الرسمي بين النمط المثالي والنمط الواقعي، مطبعة الحكمة، القاهرة، ص102.

مفهوم الضبط الاجتماعي:

تعريف الضبط الاجتماعي:

يشير مصطلح الضبط الاجتماعي بالمعنى الواسع إلى ناحية من المنافسة الفسيولوجية المتعلقة بدعم النظام والاستقرار، وقد يستخدم بالمعنى الضيق للإشارة إلى الوسائل المختلفة المتخصصة المستخدمة في دعم النظام[6].

ويذكر (الورثان) أن هناك من ربطوا الضبط الاجتماعي بالثقافة وأن من الصعب دراسة الضبط الاجتماعي بعيداً عن ثقافة المجتمع، ومن هؤلاء (جورفيتش) الذي يرى أن الضبط الاجتماعي هو مجموعة الأنماط الثقافية التي يعتمد عليها المجتمع عامة في ضبط التوتر والصراع[7]. ويعرف (ماكيفر) الضبط الاجتماعي بأنه وظيفة للحفاظ على البناء الاجتماعي، من خلال العناصر الاجتماعية المترابطة والمتساندة مع بعضها البعض من أجل إحداث ذات التأثير الفعال التي تعمل على تدعيم التماسك الاجتماعي وضبط سلوك الأفراد من خلال احترام معتقدات المجتمع وعاداته وتقاليده وقيمه ومعاييره، ويُعد بذلك عامل للتوازن في ظل المتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتقنية[8].

ويعرف (مذكور) الضبط الاجتماعي بأنه القوى التي يستخدمها المجتمع ليتم بها الضغط على أفراده لإتباع ضوابط اجتماعية معينة، للحفاظ على النظم الاجتماعية والنسيج الاجتماعي وحماية مقوماته بعدة وسائل سواء كانت اجتماعية أو قانونية من أجل الحفاظ على قيمه ويحدد علاقة الفرد بالنظام الاجتماعي ويضبطها[9].

من خلال التعاريف السابقة تتفق جميعها على أن الضبط الاجتماعي يساعد في ضبط الأفراد والجماعات داخل المجتمع ويؤدي إلى التوازن والامتثال للمعايير والضوابط التي تدعم توازن المجتمع، ويتحقق به هدف الحد من الجرائم والتقليل منها.

وقد تناول المفكر العربي ابن خلدون مسألة الضبط الاجتماعي وشدد على أهميته في تنظيم العلاقات الاجتماعية ودفع عدوان الأفراد عن بعضهم البعض، وضمان حياة اجتماعية آمنة مستقرة، ولا شك أن قراءة أفكاره حول مسألة الضبط الاجتماعي تقودنا إلى حقيقة بأن أي خلل أو قصور يعتري آليات الضبط الاجتماعي في أي مجتمع ستكون له آثار وخيمة على أمن وسلامة أفراد المجتمع[10].

([6]) غنى ناصر القريشي، مقدمة في الضبط الاجتماعي، مكتبة طرابلس العالمية، ليبيا، 2005، ص14.
([7]) أحمد الورثان عدنان، مفهوم الضبط الاجتماعي، الرياض، د.د.ن، 2008، ص4.
([8]) عدلي السمري، الثابت والمتغير في آليات الضبط الاجتماعي، دار المعرفة، القاهرة، 2003، ص273.
([9]) إبراهيم مذكور، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب، 2004، ص10.
([10]) عماد بن تروش، العوامل المؤثرة في ظاهرة الجريمة بالمجتمع الجزائري، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 13، 2011، ص126.

أنواع الضبط الاجتماعي:

1- الضبط الاجتماعي الرسمي:

هو الذي يضعه المجتمع لفرض السيطرة الهادفة على الأفراد الذين ينتمون إليه، ويكون عن طريق القواعد المقننة والتشريعات الملزمة لكافة المؤسسات الاجتماعية، ويتم بطريقة مقصودة حيث تقوم به جهات معينة اضطلعت بمهمة التأكد من أن الناس يلتزمون بمجموعة محددة من المعايير السلوكية خاصة القانون، كالشرطة والمحاكم الشرعية والسجون التي تجبر الناس على احترام القانون عن طريق الأساليب الردعية الرسمية مثل التوقيف أو الغرامة أو الحبس لأولئك الذين يخافون قوانين المجتمع[11].

2- الضبط الاجتماعي غير الرسمي:

يتحقق عن طريق مجموعة من الضوابط المتعارف عليها في كل مجتمع كالعقائد الدينية والعادات والتقاليد والعرف والرأي العام والأسرة والمدرسة وجماعات الرفاق وجماعات العمل ووسائل الإعلام هي التي تتولى عملية الضبط الاجتماعي بطريقة غير رسمية، ورغم أن وظيفة هذه الجهات الرئيسية ليست الضبط الاجتماعي إلا أنها تلعب دوراً مهماً فيه[12].

3- الضبط الاجتماعي الإيجابي:

يتمثل هذا النوع في مجموعة الطرق والأساليب الإيجابية كالمدح والثناء والرضا الجمعي والتقدير المادي، والتي تدفع الأفراد وتشجيعهم على الالتزام والتمسك بالقيم والمعايير والأنماط

السلوكية المقبولة اجتماعياً[13].

4- الضبط الاجتماعي السلبي:

يتمثل هذا النوع في ما تتخذه الجماعة من وسائل وأساليب سلبية كالإلزام والنواهي والتهديدات والعقوبات الجزائية، والتي تجعل الفرد حريصاً على عدم مخالفة قيم ونظم المجتمع، مع ملاحظة أن الضبط الاجتماعي الرسمي وغير الرسمي يمكن أن يكون إيجابياً أو سلبياً[14].

5- الضبط الاجتماعي الشعوري:

يعتبر هذا النوع عملية توافق واعية مرنة من ذات مدركة واعية، في هذا النوع ينضبط الفرد إرضاء للمجتمع، ورغبة في الحصول على الثناء والتقدير والمدح، وخوفاً من الجزاء والعقاب، واحتراماً للعادات والتقاليد والأعراف والقوانين، وهذا النوع من الضبط يحتاج إلى مؤسسات رسمية تشرف على تطبيقه كالأسرة والمدرسة وجماعة الرفاق[15].

([11]) عدنان أبو مصلح، معجم علم الاجتماع، ط1، الأردن، دار المشرق الثقافي، 2006، ص308.
([12]) علي سليم سلوى، الإسلام والضبط الاجتماعي، القاهرة، مكتبة وهبة، 1985، ص40.
([13]) عبد الله الرشدان، علم اجتماع التربية، ط1، عمان، دار الشروق، 1999، ص229.
([14]) المرجع السابق، ص270.
([15]) خالد فرج الجابري، دور مؤسسات الضبط في الأمن الاجتماعي، الرياض، بيت الحكمة، 1997، ص52.

6- الضبط الاجتماعي اللاشعوري:

يسمى هذا النوع بالضبط الداخلي وهو تلقائي نما تدريجياً وتلقائياً من خلال بعض التفاعلات الاجتماعية التي ترسخت تدريجياً في النفس البشرية فأصبحت قواعد ثابتة وجزء لا يتجزأ من شخصية الفرد وهذا النوع من الضبط من أفضل أنواع الضبط بسبب الطاعة الصادرة عن رغبة مما يسهل تطبيقه لأنه لا يحتاج إلى مؤسسات رسمية تشرف على تطبيقه، بل يصدر من داخل الفرد ورغبته وليس خوفاً من سلطة أو قانون معين، ومثل هذا النوع من الضبط تحكمه عوامل مختلفة كالدين والتقاليد والأعراف والقيم وقواعد السلوك في الأسرة وقواعد التعامل داخل المجتمع[16].

وسائل الضبط الاجتماعي[17]:

حدد (روس) أهم وسائل الضبط الاجتماعي وفقاً لأهميتها على النحو التالي:

1- الرأي العام
2- القانون
3- العقيدة
4- الإيحاء الاجتماعي
5- التربية
6- العادة الجمعية
7- الدين
8- المثل العليا الشخصية
9- الشعائر والطقوس
10- الفن
11- الشخصية
12- التنور والتثقيف
13- الخرافات
14- القيم الاجتماعية
15- قيم النخبة والطليعة

يتضح جلياً أن وسائل الضبط الاجتماعي هي مجموعة طرق وممارسات اعتاد الأفراد على اتخاذها والالتزام بها والخضوع لها في مسايرة حياتهم الاجتماعية، من أجل الحفاظ على توازن المجتمع واستمراره، وأهم هذه الوسائل الدين الذي يعتبر من أقواها في المجتمعات؛ لأنه متأصل في الفرد المسلم بالفطرة منذ ولادته، ومن ثم يكتسب وسائل الضبط الأخرى من خلال احتكاكه بالمجتمع؛ لأن الإنسان كائن اجتماعي

([16]) المرجع السابق، ص52.
([17]) نويل تيمين، علم الاجتماع ودراسة المشكلات الاجتماعية، دار المعرفة، الإسكندرية، 1987، ص198-204.

بطبعه ولا يستطيع العيش بمفرده، ولا يمكن إشباع رغباته وحاجاته إلا بوجوده في جماعة، ولذلك لا نتصور واقعاً إنسانياً بدون ضوابط رسمية كانت أو غير رسمية، فكل مجتمع من المجتمعات أوجد وسائل ضبطية تضبط أفراده للحفاظ عليه وضمان حقوق وواجبات كل فرد فيه ليشعر بالطمأنينة والراحة والأمن.

مفهوم الجريمة:

إن الباحث في تاريخ الجريمة يجد أن النظرة إلى الأفعال التي وصفت بأنها أفعال إجرامية قد اختلفت بتطور الزمن، وبتطور الفكر الإنساني وبتغير العادات والقيم الاجتماعية، فما كان ينظر إليه كعمل إجرامي ويلاحق القائمون به ويعاقبون، يصبح في زمن آخر غير خاضع للتحريم أو للمنع من قبل السلطة والقانون. إن النظرة إلى الأفعال ووصفها بأنها إجرامية تختلف باختلاف العصور وكذلك باختلاف المجتمعات حتى في الوقت الحاضر، وذلك وفقاً للنظم الاجتماعية والقانونية القائمة في كل مجتمع، فمثلاً تعدد الزوجات تعاقب عليه قوانين الدول الأوروبية والأمريكية بينما لا تعتبره قوانين كثيرة من بلدان الشرق الأوسط فعلاً اجرامياً، بل تنظر إليه كحق من حقوق الرجل يمارسه بكل حرية متى شاء، وعليه فإن الجريمة ليست شيئاً مطلقاً، بمعنى أنها تدل على فعل ثابت له أوصاف محددة ومعروفة للجميع في كل العصور والمجتمعات، ولكنها شيء نسبي تحدده عدة عوامل منها الزمان والمكان والثقافة.

التعريف اللغوي:

إن لفظة الجريمة تقوم مقام الأساس الذي يبنى عليه الاتهام ومن معانيها المحاسبة أو المعاقبة أو أنها أي فعل معارض أو مضاد للقانون، سواء كان هذا القانون قانوناً انسانياً أو إلهياً[18]. كما يمكننا إطلاق كلمة جريمة على كل فعل أو سلوك مخالف للحق والعدل، كما اشتق من ذلك المعنى إجرام وأجرموا. وقد وردت كلمة جريمة في العديد من الآيات القرآنية منها قوله تعالى: **(إن الذين أجرموا كانوا من الذين ءامنوا يضحكون)**(الآية 29 من سورة المطففين) وقال أيضاً: (**وما أضلنا إلا المجرمون**) (الآية 99 من سورة الشعراء).

التعريف الشرعي:

الجريمة تعني إتيان شخص فعلاً محرماً شرعاً وعُقبَ عليه، أو الامتناع عن إتيان فعل يأمر الشرع بإتيانه ويعد تركه جريمة يُعاقب عليها، وذلك لأن الله تعالى قرر عقاباً لكل من يخالف أوامره ونواهيه، والعقاب أمراً دنيوياً ينفذه ولي الأمر أو الحاكم، أما العقاب الأخروي يتولاه الله تعالى[19].

([18]) عبد الرحمن عيسوى، مبحث الجريمة، دار النهضة العربية، بيروت، 1992، ص13.

([19]) أسامة عبد الله قايد، الجريمة أحكامها العامة في الأنظمة الحديثة والفقه الإسلامي، ط2، القاهرة، دار النهضة العربية، 1995، ص1-2.

التعريف القانوني:

الجريمة بمعناها القانوني هي كل فعل أو امتناع عن فعل يقرر له القانون عقاباً، أي فعل أو الامتناع أو الترك المعاقب عليه بنص القانون[20]. هذه هي أحد التعريفات المستعملة للجرمية من الناحية القانونية. إذ أن الفقهاء الجنائيين لم يتفقوا بعد على تعريف موحد للجريمة.

التعريف الاجتماعي:

إن الجريمة في نظر علماء الاجتماع هي ظاهرة اجتماعية سوية تشيع في كل المجتمعات على اختلاف درجة تطورها، إلا أن أنماط السلوك الإجرامي قد تتباين من مجتمع لآخر، وعلى الرغم من أن ظهور الجريمة حتمي واعتيادي في كل المجتمعات، إلا أنها حين تتجاوز المستويات المألوفة تصبح ظاهرة شاذة وغير سوية[21].

يتضح من خلال التعريفات السابقة لمفهوم الجريمة أن هناك شبه إجماع على أن الجريمة ظاهرة اجتماعية تشير دائماً إلى كل فعل يستهجن، مرفوض، ضار وهذا الرفض يكون كرد فعل لمخالفة الانسان القيمية التي يعتمدها المجتمع ويرتضيها.

أنواع الجريمة[22]:

1- تصنيف الجرائم وفق جسامتها أو خطورتها:

حيث تقسم إلى ثلاثة أنواع جنايات وجنح ومخالفات، على أساس أن الجنايات تمثل الجرائم الخطيرة والكبرى مثل السرقة والقتل وغيرها. والمخالفات هي الجرائم البسيطة مثل مخالفة المرور البسيطة، والجنح هي الجرائم الوسط.

2- الجرائم الإيجابية والجرائم السلبية:

هذا التقسيم مبني على أساس تعريف الجريمة القانوني بأنها الفعل أو الامتناع عن الفعل الذي نص القانون على تجريمه. فالجريمة الإيجابية هي قيام الجاني بتصرف (إيجابي) مثل القتل أو السرقة والاغتصاب، وإشعال الحرائق. أما الجرائم السلبية فهي التي تتمثل في امتناع الشخص عن القيام بعمل يفرضه القانون مثل عدم التبليغ عن جريمة، أو الامتناع عن تسجيل مولود جديد أو امتناع الطبيب عن إسعاف مصاب.

([20]) علي الهادي الحوات وآخرون، دراسات في المشكلات الاجتماعية، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية، طرابلس، 1985، ص209.
([21]) المرجع السابق، ص210.
([22]) علي الحوات وآخرون، دراسات في المشكلات الاجتماعية، مرجع سبق ذكره، ص212.

3- جرائم ضد المصلحة العامة وجرائم ضد أحاد الناس:

الجرائم ضد المصلحة العامة مثل الجرائم التي تمس سلامة الدولة واستقلالها ووحدة أراضيها، جرائم تضر بالأمن العام، الجرائم الاقتصادية، الجرائم التي تمس الدين والآداب العامة. أما الجرائم ضد أحاد الناس، مثل جرائم القتل أو الضرب، والجرائم الماسة بأموالهم الخاصة كالسرقة أو الاتلاف.

الأطر النظرية المفسرة لظاهرة الجريمة والضبط الاجتماعي:

أولاً: النظريات الاجتماعية لدراسة الضبط الاجتماعي

1- نظرية تطور وسائل الضبط الاجتماعي (روس Ross):

تقوم هذه النظرية على أساس الطبيعة الخيرة للإنسان، إذ يعتقد روس أن داخل النفس البشرية أربع غرائز هي: المشاركة القابلة للاجتماع، الإحساس بالعدالة، ورد الفعل الفردي، حيث تشكل هذه الغرائز نظاماً اجتماعياً للإنسان يقوم على تبادل العلاقات بين أفراد المجتمع بشكل ودي، بمعنى أنه كلما تطورت المجتمعات ضعفت تلك الغرائز وظهرت سيطرة المصلحة الذاتية على أفرادها، مما يدفع المجتمعات إلى وضع ضوابط تحكم العلاقات بين أفرادها، وهذه الضوابط تتطور وتزداد كلما تحضر المجتمع وتعقدت أنظمته[23].

2- النظرية البنائية الوظيفية (لانديز Landis):

يركز (لانديز) على مكونات البناء الاجتماعي ودورها في الضبط الاجتماعي، كما يركز على مفهوم التوازن الوظيفي بين النظم الاجتماعية وعلاقة هذه النظم بالضبط الاجتماعي، ويصور لانديز النظم الاجتماعية على شكل خط متصل نظري، يمثل أحد طرفيه التفكك الاجتماعي الذي يتسم بالفوضوية والنزاعات الفردية بينما يمثل الطرف الآخر التنظيم الاجتماعي الأكثر صرامة الذي يتميز بالاعتماد على السلطة المطلقة، وبينها توجد منطقة تسامح واسعة[24].

3- نظرية الاختلاط التفاضلي (كريسي Cresey) و (سذرلاند Sutherland):

تندرج نظرية المخالطة الفاضلة تحت فئة النظريات النفسية الاجتماعية المفسرة للسلوك غير السوي، فهي تضع في اعتبارها الاتجاه النفسي والاتجاه الاجتماعي، محاولة بذلك تحقيق التوازن بين العوامل الفردية والعوامل الاجتماعية عند دراسة السلوك غير السوي[25].

([23]) محمد جابر سامية، القانون والضوابط الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1984، ص67.
([24]) بن عبد العزيز السالم خالد عبد الرحمن، الضبط الاجتماعي والتماسك الأسري، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، 2000، ص69.
([25]) السمري، عدلي محمود وآخرون، علم الجريمة والانحراف، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص48.

تناول كل من (سذرلاند وكريسي) مسألة الضبط الاجتماعي في سياق عرض موضوع العقاب في المجتمع الحديث، وذلك في كتابهما الشهير (علم الجريمة) ويحدد كل منهما عوامل ضعف الضبط الاجتماعي في النقاط الآتية:

أ- التطور في نمط الأسرة من النمط الممتد إلى النمط النووي.
ب- التطور في وظائفها، حيث شاركتها بعض المؤسسات الاجتماعية في بعض الوظائف، ونتج عنه ضعف الوحدة الأسرية.
ج- ضعف الجيرة بسبب انتقال الأسرة النووية إلى جيرة فيها السنن غير متجانسة.

يرى (سذرلاند وكريسي) ضرورة الحد من العقاب كوسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي، ويعتبر أن الضبط الاجتماعي الفعال يوجد في ثلاثة عناصر هي: الضغط والتقدير والاستجابة، حيث يتحقق الامتثال في السلوك إذا توافرت هذه العناصر، أكثر مما يتحقق من خلال الخوف من العقاب[26].

4- نظرية الفعل الاجتماعي (بارسونز Parsons):

ترتكز هذه النظرية على رأي بارسونز في الفعل الاجتماعي الذي يرى أن الفعل الاجتماعي الذي يقوم به الفاعل يكون محكوماً بعدة عوامل منها أفكاره ومشاعره وانطباعاته ومعاييره وقيمه وعاداته ومعتقداته، ويمتد تأثيرها كذلك على الأفعال الذين يشتركون معه في الفعل، وتسهم هذه النظرية في توضيح الكثير من القضايا الاجتماعية، بالنظر إلى ما تحتويه من قدرات تحليلية تمكن من معالجة الكثير من القضايا الاجتماعية، فالفعل الاجتماعي بالنسبة إلى باسونز الوحدة الأساسية للحياة الاجتماعية ولأشكال التفاعل الاجتماعي بين الناس، فأي صلة بين الأفراد والجماعات إلا ومبنية على التفاعل الاجتماعي، ولهذا يعد الفعل عنده الوحدة التي يستطيع من خلالها رصد الظواهر الاجتماعية وتفسير المشكلات التي يعاني منها الأفراد وتعاني منها المؤسسات[27].

5- نظرية الاحتواء:

ظهر داخل ثقافة نظريات الضبط ما يسمى بنظرية الاحتواء، وبرز من خلال نظرية كل من (ريس Reiss) و (توبي Toby). ركز (ريس) على أهمية العوامل الخارجية مثل ضعف الرقابة من الأهل وتأثير رفاق السوء، والعوامل الداخلية مثل قوة الضوابط الشخصية على الصغار وتشربهم لقيم ومعايير المجتمع، ويذهب في نظريته إلى وجود ثلاثة عناصر تتعلق بالضبط والسلوك غير السوي، حيث ذهب إلى أن السلوك غير السوي نتاج لأي أو لكل العناصر التالية:

أ- نقص في الضوابط الداخلية السوية التي تنمو أثناء فترة الطفولة.
ب- انهيار هذه الضوابط الداخلية.
ج- تصدع القواعد الاجتماعية التي تزودنا بها الجماعات الاجتماعية مثل الأسرة.

([26]) مصلح الصالح، الضبط الاجتماعي، ط1، دار الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص214-215.
([27]) جون ركس، مشكلات أساسية في النظرية الاجتماعية، ترجمة محمد الجوهري وآخرون، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2003، ص113.

وقد توصل (ريس) إلى أنه كلما كانت الضوابط الشخصية والاجتماعية أضعف كلما كانت الفرصة أكبر بالنسبة للفرد لينحرف، كما أن نقص الضوابط الشخصية أكثر أهمية من الضوابط الاجتماعية في فتح السبل أمام الفرد للانحراف[28].

كما أشار (توبي) إلى أن الأسرة تعتبر من اهم المصادر في الضبط المباشر وغير المباشر، كما أوضح أنه كلما زاد التكامل الأسري زادت قدرة الأسرة في ممارسة الضبط، وذهب إلى أن الإناث من الأطفال الصغار يتلقون رعاية ويرتبطون بوالديهم أكثر من الذكور البالغين. فنقص الضبط الأسري يؤثر على الإناث أكثر من الذكور، وعلى الأطفال أكثر من البالغين[29].

7- نظرية النسق الاجتماعي (هومانز Homans):

تحدد هذه النظرية قضية الضبط الاجتماعي بطريقتين: الطريقة الأولى باعتبارها نوعاً من الامتثال للمعايير، والثانية باعتبارها أحد الأمور التي تنظم السلوك، وأن علاقة الاعتماد المتبادل بين أفراد المجتمع هي التي توحد الضوابط الاجتماعية، فالأفراد يمتثلون للمعايير مما يسهل تبادل العلاقات الاجتماعية[30].

ويرى (هومانز) أن الانحرافات البسيطة ضرورية لإحداث التوازن، فبوجود الانحرافات عن المعايير تقوم الضوابط الاجتماعية بتأدية دورها، فيتولد احترام هذه المعايير، كما يكون لدى الأجهزة المعنية بالضبط الجاهزية الكاملة لمواجهة أي انحراف قد يحدث[31].

8- نظرية التماسك الآلي والعضوي (مانهيم Mannheim):

تنطلق هذه النظرية من طبيعة الضوابط الاجتماعية التي تسود كل المجتمعات التي يرتكز التنظيم الاجتماعي فيها على التماسك الآلي، وهي المجتمعات البدائية، وبين المجتمعات التي يرتكز فيها التنظيم الاجتماعي على التضامن العضوي على ما ذهب إليه دوركايم، ولذا فإن تقسيم العمل أوجد مؤسسات مختلفة تهتم بالجوانب الاقتصادية والسياسية والتربوية، فهذه المؤسسات لا تسعى إلى تحقيق أهدافها فقط بل يتعدى ذلك لتحقيق أهداف أخرى، فالتربية لا تسعى إلى تلقين المعرفة فقط بل يتعدى ذلك إلى تأدية وظيفة اجتماعية مهمة باعتبارها وسيلة ضبط تؤثر في سلوك الأفراد.

وقسّم (مانهيم) أساليب الضبط الاجتماعي إلى نوعين

أ- أساليب مباشرة: وهي التي تعتمد على التأثير الشخصي للأفراد كالوالدين ورجال الدين.

([28]) الصالح، 2004، مرجع سبق ذكره، ص120.

([29]) سامية مصطفى الخشاب، النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة، ط1، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، 2008، ص162.

([30]) محمد جابر سامية، مرجع سبق ذكره، ص145-146.

([31]) سلامة محمد محمد، الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين ودور الخدمة الاجتماعية معهم، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2003، ص15.

ب- أساليب غير مباشرة: وهي تأتي على صور مختلفة كالضبط في الجماعات التي يسودها التنظيم كالحشود والجماعات التي تكون حدودها معروفة كالسرة والعشيرة[32].

ثانياً: الاتجاه الموضوعي في تفسير الجريمة:

1- المدرسة الاجتماعية:

تضم هذه المدرسة العديد من النظريات التي إن اختلفت في تفاصيلها، إلا أنها تتفق في تأكيدها على أن العوامل الاجتماعية هي الحاسمة في تفسير السلوك الإجرامي تفسيراً مقبولاً ومن هذه النظريات:

أ- نظرية التفكك الاجتماعي:

تعتمد هذه النظرية في تفسيراتها التي تقدمها لظاهرة الجريمة على التفكك الاجتماعي الذي يعبر على جملة من الاضطرابات في البناء الاجتماعي والقصور في الأداء الوظيفي هو ما يؤدي إلى الجريمة والسلوك الإجرامي، ويمثل هذه النظرية كل من (أدوين سندرلاند) و (شو، وبرجس) ويعتقد (سندرلاند) أن معظم الجماعات الأولية بين طيات تنظيمها ما يحرض على السلوك الإجرامي، وتباين المعايير والقيم بين الجماعات في المجتمع الحديث يعد نوعاً من التفكك الاجتماعي[33].

أما (برجس) فيرى أن التفكك الاجتماعي تمخض عن تغيرات سكانية وفقر وظروف سكنية سيئة أدت إلى الجريمة وارتفاع معدلات السلوك الإجرامي. ويرى (شو) أن المناطق المختلفة أو الموجودة بالمدن تعد مراكز للجريمة لأنها مناطق تفكك اجتماعي، حيث لا يخضع المجتمع المحلي للضغوط الملزمة له اجتماعياً وتضعف رقابته على أعضائه[34].

ب- النظرية اللامعيارية (الأنومي):

يعتبر (أميل دوركايم) أول من طور هذه النظرية، وقد انطلق من فكرة الرفض التام لتفسير الجريمة نفسياً والابتعاد عن التفسير الاجتماعي، وقد توصل من خلال دراسته التي قام بها حول التغير الاجتماعي في المجتمعات الإنسانية إلى أن كثافة السكان في أي مكان تؤدي إلى تنوع المهن وتعدد الأدوار، وهذا بدوره يؤدي إلى تكوين تشكيلة مغايرة نوعياً للتركيبة السكانية السابقة للمجتمع، مما يؤدي إلى ضعف المعايير الثقافية في قدرتها على ضبط سلوك الأفراد وتوجيههم، وقد لاحظ دوركايم أن المعايير الاجتماعية (الثقافية) تفقد فعاليتها عند متغير الخصائص المميزة للجماعة تغيراً سريعاً، مما يخلق حالة الأنومي التي يصاحبها

([32]) مصطفى الخشاب، مرجع سبق ذكره، ص57-59.
([33]) محمد عاطف غيث، المشاكل الاجتماعية والسلوك والانحراف، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1991، ص21.
([34]) محمد عارف عثمان، الجريمة في المجتمع، نقد منهجي لتفسير السلوك الإجرامي، ط3، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1995، ص424.

ازدياد حجم السلوك الانحرافي. وهذا ما أوضحه في دراسته حول الانتحار التي فسرها تفسيراً اجتماعياً، وفي نهاية الأمر قدم ثلاثة نماذج للانتحار:

الانتحار الأناني: الذي ينتج عن انحلال الروابط الاجتماعية والثقافية والدينية للفرد.

الانتحار الإيثاري: الذي ينتج عن شدة وعمق هذه الروابط (كما يضحى الفرد بحياته في سبيل الجماعة)

الانتحار الأنومي: والذي ينتج عن اضطراب وفوضى القيم والمعايير وتضاربها بحيث لا يستطيع التمييز بين الخطأ والصواب[35].

2- المدرسة السلوكية الاجتماعية:

ينصب اهتمام أتباع هذه المدرسة على بعض أنواع السلوك المتأثرة بالواقع الاجتماعي في تفسير الظواهر الإجرامية.

أ- نظرية التقليد:

يعتبر (جابربالتارد) من أنصار هذه النظرية والذي ركز على متغير المحاكاة والتقليد، حيث انطلق من فكرة مفادها أن الإنسان حينما يسلك سلوك معين فهو مقلد لمثل احتذ به في سلوكه، بمعنى الفرد يقلد غيره من الأفراد الذين تفاعل معهم، فالجريمة سلوك اجتماعي مثلها مثل أي سلوك اجتماعي آخر كاللغة والعادات والقيم والممارسات الدينية والفرق بينها كامن في مدى القبول الاجتماعي لها والذي يتحدد بمقدار الضرر الواقع على الجماعة بسبب هذا السلوك، فكلما انخفض التأثير السالب زاد قبول ورضى الجماعة عليه وارتفعت إيجابياته[36].

ترى هذه النظرية أن المجرم له نفس الخصائص من أبناء جنسه وأنه لا يسلك أي مسلك اعتياطاً، وإنما بعدة موجهات كالاحتذاء بشخص وتقليده من خلال تفاعله مع الآخرين.

ب- نظرية الاختلاط التفاضلي:

تعتبر نظرية الاختلاط التفاضلي من أهم النظريات الاجتماعية الحديثة في تفسير الجريمة، ويعتبر (سذرلاند) من أبرز علماء الاجتماع الأمريكيين في علم الجريمة والذي أسهمت جهوده في تشكيل المذهب الاجتماعي الحديث لدراسة الجريمة والمجرمين، وتعتبر نظريته أول محاولة لتفسير السلوك الإجرامي. وفي كتابه تحليل الجريمة ركز سذرلاند على السلوك الإجرامي وأعطى الأولوية للتحليل السيولوجي للجريمة باعتباره سلوكاً اجتماعياً، وأن نظريته صياغة بارزة وتكاملية في السلوك الإجرامي على أساس أن الشخص

([35]) عبد الله أحمد عبد الله المصراتي، اجتماعيات الجريمة والانحراف، قراءة اجتماعية معاصرة في النظريات المفسرة للجريمة والانحراف على الموقع الإلكتروني: www.minshaw.com.

([36]) عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مطبوعات جامعة الكويت، 1993، ص241.

يصبح جانحاً بسبب قناعته بأفكاره وتحدياته ومخالفته للقانون الذي هو في واقع طبيعته ليس وراثياً ولا خلقياً، إنما هو مكتسب ومتعلم كما يتعلم أي سلوك آخر إيجابي أو غير إيجابي[37].

فالإجرام في اعتقاده يتعلمه الفرد من احتكاكه بالخبرة الإجرامية بشكل مباشر أو غير مباشر، وأن عملية التعلم تتأثر بعدة عوامل منها استمرار التأثير بمعنى استمرارية الاختلاط التفاضلي.

3- المدرسة الثقافية الاجتماعية:

أ- نظرية صراع الثقافات:

يرى أنصار هذه النظرية أن الدافع إلى الجريمة هو الصراع بين الأفراد أو الجماعات ومن بين هؤلاء الأنصار (يورسيتين سلين) الذي رجع الإجرام إلى حالات الصراع الثقافي، فهذا الصراع يخلق نوع من الارتباك في المجتمع مما ينعكس على سلوك الأفراد ما يجعلهم يبيحون لأنفسهم القيام ببعض الأنماط السلوكية التي لا تزال حسب ثقافة مجتمعهم أنها غير مقبولة وجانحة اجتماعياً[38]. ففي هذه الحالة يصاب أبناء هذا المجتمع بالأنومي أي عدم وضوح السبل الثقافية أمامهم الأمر الذي يجعلهم يبحثون لأنفسهم عن أساليب سلوكية جديدة تحقق لهم طموحاتهم بغض النظر عن مدى شرعيتها ثقافياً.

ب- نظرية الثقافة الفرعية:

يعتبر (كوهن) من أنصار هذه النظرية حيث ذهب عام 1955م في تفسير ظاهرة الانحراف عند الاحداث مذهباً تميز بالتركيز على الكيفية التي تتم بها عملية تكون الثقافات الفرعية للجانحين من منطلق أن كل فئة جانحة لها مبادئ وقيم واتجاهات تؤلف بها ثقافة خاصة بها، يستمدون منها الشعور بالانتماء وتبريرات للسلوك المنحرف[39]. ويستمر الصراع وتزيد الثقافة الفرعية في حث الأفراد على العمل خارج المعايير التي تؤكدها الثقافة العامة، وتحفزهم نحو العمل داخل الإطار الثقافي الفرعي، وتعمل الثقافة الفرعية على الاستمرار في العمل داخل إطار الثقافة العامة في ظل التصارع والتجاذب بينهما.

الخاتمة والاستنتاجات:

1- إن الضبط الاجتماعي هو مجموعة من الإجراءات والعمليات التي يتخذها المجتمع من خلال مؤسساته لضبط سلوك أفراده والتأكد من أنهم يتصرفون وفقاً للمعايير والنظم والقيم المعمول بها في المجتمع.
2- لا يوجد دافع واحد لارتكاب الجريمة، بل هناك دوافع ذاتية ونفسية واجتماعية واقتصادية وسياسية وأخلاقية تؤدي إلى ارتكاب الجريمة.

([37]) عبد الرحمن بن سعد، علم الإجرام، مكتبة العبيكان، الرياض، 1998، ص78-81.
([38]) محمد عودة، أسس علم الاجتماع، دار النهضة العربية، بيروت، ب-ت-ص102.
([39]) عبد الله عامر الهمالي، أسلوب البحث العلمي وتقنياته، ط2، منشورات جامعة قاريونس، 1994، ص89.

3- أن جميع النظريات تتمحور حول أهمية القواعد والقيم والمعايير في عملية الضبط الاجتماعي، وهذه أساسيات تقوم عليها الديانات السماوية عامة والإسلام خاصة.
4- ضرورة توظيف النظريات وتفعيلها في كافة مراكز المجتمع ومؤسساته، وهذا يتوقف على دور القائمين عليها، حتى يتحقق الضبط الاجتماعي ومن تم يتقدم المجتمع ويرقى بأفراده إلى مستوى عالي من الأخلاق والقيم.
5- ضرورة توحيد الجهود بيم كافة المؤسسات الرسمية وغير الرسمية لتوحيد وسائل الضبط الاجتماعي وتوجيهها لضبط سلوك أفراد المجتمع بالتعاون مع المؤسسات الضبطية.

قائمة المراجع:

1- مصلح الصالح، الضبط الاجتماعي، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2004.
2- علي عبد العاطي فرج، العرف الاجتماعي وعلاقته بالجريمة بمدينة البيضاء، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة عمر المختار، 2006.
3- محمود إيهاب، الدور التربوي للعقوبة في الضبط الاجتماعي لدى أفراد المجتمع الليبي، 2003.
4- خالد عبد الرحمن السالم، الضبط الاجتماعي في الأسرة السعودية، جامعة الأزهر، الرياض، 2012.
5- آمال عبد الحميد، الضبط الاجتماعي غير الرسمي بين النمط المثالي والنمط الواقعي، مطبعة الحكمة، القاهرة، 1991.
6- غنى ناصر القريشي، مقدمة في الضبط الاجتماعي، مكتبة طرابلس العالمية، ليبيا، 2005.
7- أحمد الورثان عدنان، مفهوم الضبط الاجتماعي، الرياض، 2008.
8- عدلي السمري، الثابت والمتغير في آليات الضبط الاجتماعي، دار المعرفة، القاهرة، 2003.
9- إبراهيم مذكور، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب، 2004.
10- عماد بن تروش، العوامل المؤثرة في ظاهرة الجريمة بالمجتمع الجزائري، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 13، 2011.
11- عدنان أبو مصلح، معجم علم الاجتماع، الأردن، ط1، دار المشرق الثقافي، 2006.
12- علي سليم سلوى، الإسلام والضبط الاجتماعي، القاهرة، مكتبة وهبة، 1985.
13- عبد الله الرشدان، علم اجتماع التربية، عمان، دار الشروق، ط1، 1999.
14- خالد فرج الجابري، دور مؤسسات الضبط في الأمن الاجتماعي، الرياض، بيت الحكمة، 1997.
15- نويل تيمين، علم الاجتماع ودراسة المشكلات الاجتماعية، دار المعرفة، الإسكندرية، 1987.
16- محمد عاطف غيث، المشاكل الاجتماعية والسلوك والانحراف، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1991.
17- محمد عارف عثمان، الجريمة في المجتمع، نقد منهجي لتفسير السلوك الإجرامي، ط3، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1995.

18- عبد الله أحمد عبد الله المصراتي، اجتماعيات الجريمة والانحراف، قراءة اجتماعية معاصرة في النظريات المفسرة للجريمة والانحراف على الموقع الإلكتروني: www.minshaw.com.
19- عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مطبوعات جامعة الكويت، 1993.
20- عبد الرحمن بن سعد، علم الإجرام، مكتبة العبيكان، الرياض، 1998.
21- محمد عودة، أسس علم الاجتماع، دار النهضة العربية، بيروت، ب-ت.
22- عبد الله عامر الهمالي، أسلوب البحث العلمي وتقنياته، ط2، منشورات جامعة قاريونس، 1994.
23- عبد الرحمن عيسوى، مبحث الجريمة، دار النهضة العربية، بيروت، 1992.
24- أسامة عبد الله قايد، الجريمة أحكامها العامة في الأنظمة الحديثة والفقه الإسلامي، ط2، القاهرة، دار النهضة العربية، 1995.
25- علي الهادي الحوات وآخرون، دراسات في المشكلات الاجتماعية، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية، طرابلس، 1985.
26- محمد جابر سامية، القانون والضوابط الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1984.
27- بن عبد العزيز السالم خالد عبد الرحمن، الضبط الاجتماعي والتماسك الأسري، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، 2000.
28- عدلي السمري وآخرون، علم الجريمة والانحراف، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
29- سامية مصطفى الخشاب، النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة، ط1، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، 2008.
30- سلامة محمد محمد، الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين ودور الخدمة الاجتماعية معهم، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2003.